مناهج العلماء في تخريج الحديث من الصَّحيحين أو أحدهما

Scholars' approaches to extracting hadith from the two Sahih books or one of them

إعداد

أ.د/ جمعان بن أحمد الزهراني

عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الشريعة والقانون – جامعة الجوف

مناهج العلماء في تخريج الحديث من الصَّحيحين أو أحدهما

جمعان بن أحمد الزهراني

عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات الإسلامية – كلية الشريعة والقانون – جامعة الجوف

البريد الإلكتروني : Jamaan3@gmail.com

الملخص :

يهدف البحث إلى بيان مناهج العلماء في تعاملهم مع أحاديث الصّحيحين من حيث التَّخريج منها والعزو إليها، وإلقاء الضّوء على طرائقهم في ذلك؛ فلا يخفى أنهم اعتمدوا –سيما المتأخِّرون منهم– في تخريجهم للحديث على الكتب التي ألَّفها العلماء مُسندة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ بحيث يجمعون طرق الحديث ثم يدرسون تلك الطُّرق ويحكمون عليها، وساروا عليه في مصنفاتهم، وكذا المعاصرون اليوم في دراساتهم الشَّرعية ومؤلَّفاتهم ورسائلهم العلميَّة.

ومِن حالات التَّخريج التي تقع لهم: أن يكون الحديث مخرَّجًا في الصّحيحين أو في أحدهما، فجدير بالتَّوضيح والدِّراسة كيفيَّة صنيعهم في ذلك، وكيف تعاملهم بها؛ هل يكتفون بها أم يتجاوزونها إلى غيرها، وهل يحكمون على الأسانيد التي وقعت في الصَّحيحين أم لا؟ هذا ما ستبينه بإذن الله تعالى هذه الدِّراسة، والتي جعلتُها بعنوان: «**مناهج العلماء في التَّخريج من الصَّحيحين أو أحدهما**»، وأرجو التَّوفيق والسَّداد والقبول في هذا البحث.

وقد تكوَّنت خطَّة البحث من مقدّمة، ومبحثين، ثم الخاتمة، والفهارس العلمية.

بيَّنت في المقدِّمة أهمّية البحث، وأسباب اختياره، ومنهجه، والدِّراسات السَّابقة، وتسؤالات البحث.

أمَّا المبحث الأوَّل؛ فتضمَّن التَّعريف بهما، وأهمّية التَّخريج، وأقسام التَّخريج ومصادره، والفرق بينه وبين العزو. والمبحث الثَّاني؛ جمعت فيه ما وقع لي مِن صنيع العلماء في تخريجهم للحديث مِن الصَّحيحين أو أحدهما مرتِّبًا لهم حسب الوفيات، ثم جعلت كلّ طبقة منهم في مطلب مستقل. ثم الخاتمة، وفيها أهمّ النَّتائج والتَّوصيات.

الكلمات المفتاحية: الصّحيحين، صحيح البخاري، صحيح مسلم، التَّخريج، العزو.

Scholars' approaches to extracting hadith from the two Sahih books or one of them

Juman bin Ahmed Al-Zahrani
Faculty member in the Department of Islamic Studies - College of Sharia and Law - Al-Jouf University
Email : Jamaan3@gmail.com

Abstract :
The research aims to explain the methods of scholars in dealing with the hadiths of the two Sahih scholars in terms of extracting from them and attributing to them, and shedding light on their methods in doing so. It is no secret that they relied - especially the later ones - in their production of the hadith on the books written by scholars attributing it to the Messenger of God, may God bless him and grant him peace. So that they collect the methods of hadith and then study those methods and judge them, and they followed it in their works, and so do contemporaries today in their legal studies and their scientific works and dissertations.
Among the cases of extraction that occur to them is that the hadith is extracted in the two Sahih books or in one of them, so it is worth clarifying and studying how they did that, and how they dealt with it. Are they satisfied with it or do they go beyond it to other things, and do they judge the chains of transmission that occurred in True or not? This is what this study, God Almighty willing, will demonstrate, which I titled: "The Scholars' Approaches in Extracting from the Two Sahih Books or One of them." I hope for success, payment, and acceptance in this research.

Keywords: The Two Sahihs, Sahih Al-Bukhari, Sahih Muslim, Al-Tahraj, Attribution.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيِّئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مضلَّ له، ومَن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ آل عمران: ١٠٢ ، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ النساء: ١ ، **قال تعالى**: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ الأحزاب: ٧٠ - ٧١.

أمَّا بعد: فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هديُ محمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، وشرَّ الأمور محدثاتُها، وكلَّ مُحدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النَّار.

إنَّ للسُّنَّة لها مكانة كبيرة ومنزلة عظيمة في الإسلام؛ إذْ هي المصدر الثَّاني بعد القرآن؛ لأنها تُفَسِّر مُبهمه؛ وتُفَصِّل مُجمله؛ وتُقَيِّد مُطلقه؛ وتُخَصِّص عامَّه؛ وتشرح أحكامه وأهدافه، كما جاءت بأحكام لم ينصّ عليها القرآن الكريم، ولكنَّها تمشى مع قواعده وأهدافه العامَّة؛ ولذلك فقد أحال الله تعالى عباده المؤمنين عليها ليحكِّموها في كلِّ خلافٍ يشجر، وفي كلِّ أمر يحلّ، وفي كلِّ دعوى تُرفع، مع التَّسليم التَّام بكلِّ ما تصدره من الأحكام، فقال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾ النساء: ٦٥ .

وحثَّ النَّبيُّ ﷺ أمَّته على التَّمسك بها ولزومها بقوله: (عليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الرَّاشدين المهديِّين، تمسَّكوا بها، وعضُّوا عليها

بالنَّواجذ)[1].

هذه المكانة الكبرى والمزية العظمى للسنة جعلت السَّلف -مِن الصَّحابة والتَّابعين ومَن بعدهم- يعتنون بها أشدّ العناية؛ فحفظوها وفهموها ونشروها بين النَّاس؛ وحثُّوهم على التَّمسُّك بها، واعتقاد ما جاء فيها، والالتزام بأوامرها ونواهيها، والتَّحلي بآدابها وأخلاقها.

ولقد ألَّف السَّلف الصَّالح مؤلَّفات كثيرة في السُّنَّة النَّبوية، حفظوا بها حديث رسول الله ﷺ؛ ألَّفوا المسانيد والمُصَنَّفات والجوامع والصِّحاح والسُّنن، وغيرها مِن المؤلَّفات، ومِن أصحِّ تلك المؤلَّفات؛ صحيحي البخاري ومسلم رحمهما الله.

وقد اعتمد المتأخِّرون في تخريجهم للحديث على الكتب التي ألَّفها العلماء مُسندة إلى رسول الله ﷺ، فيجمعون طرق الحديث؛ ثم يدرسون تلك الطُّرق ويحكمون عليها، وهذا العمل سار عليه المتأخِّرون والمعاصرون اليوم في دراساتهم الشَّرعية ومؤلَّفاتهم ورسائلهم العلميَّة.

ومِن حالات التَّخريج التي تقع لهم أن يكون الحديث مخرَّجًا في الصَّحيحين أو في أحدهما، فإذا كان كذلك فكيف يخرجون الحديث؟ وهل يكتفون بها أم يتجاوزونها إلى غيرها؟ وهل يحكمون على الأسانيد التي وقعت في الصَّحيحين أم لا؟ هذا ما ستبينه بإذن الله تعالى هذه الدِّراسة والتي جعلتها بعنوان: «**مناهج العلماء في التَّخريج من الصَّحيحين أو أحدهما**»، وأرجو التَّوفيق والسَّداد والقبول في هذا البحث.

(١) سنن أبي داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

أسباب اختيار الموضوع وأهدافه

وقع اختياري على هذا الموضوع للبحث فيه أملًا في تحقيق الأهداف الآتية:

١. بيان أهمّية الصّحيحين في الاستشهاد والاستدلال بهما.
٢. الرَّغبة في الكتابة في موضوعٍ يُعالج قضيَّة من قضايا علوم الحديث.
٣. الحرص على إثراء المكتبة الحديثية بدراسة موضوع: «**مناهج العلماء في التَّخريج مِن الصَّحيحين أو أحدهما**» دراسةً وافيةً مِن النَّاحية النَّظرية، والتَّطبيق على كتب المتأخِّرين، بحيث تختصر هذه الدِّراسة الطَّريقَ للباحثين بلمّ شمل ما تناثر من مادَّته في أنواعٍ كثيرةٍ مِن كتب شروح الحديث، وتخاريجه، وأحكامه.
٤. لفت انتباه الدَّارسين المعنيين بالسُّنَّة وعلومها إلى أهمّية هذا النَّوع وخُطورته في مجال الاستدلال والاستشهاد الحديثي.
٥. العيش خلال هذه الفترة المحدَّدة للمشروع في ظلال كتب التَّخاريج والشُّروح والأحكام التي اعتمدت في مادّتها على الصَّحيحين أو أحدهما، والنَّهَل مِن معينها المعرفي الصَّافي، والاطلاع عن كثب على خباياها.

الدِّراسات السَّابقة

لم أقف على دراسات سابقة تتعلَّق بمناهج العلماء في التَّخريج مِن الصَّحيحن أو أحدهما؛ لكن الدَّراسات في تخريج الحديث وصياغته كثيرة جدًّا يصعب حصرها هنا، وليست متعلَّقة بصُلب البحث مباشرة، لكنها تضمنت الإشارة إلى طريقة التَّخريج مِن الكتب السِّتَّة وغيرها، ومنها: الصحيحين، ولم تكن تلك الإشارات متعلَّقة بمناهج المتقدِّمين، بل بيان كيفيَّة التَّخريج عند المعاصرين، وعليه فإن البحث سيسهم بإذن الله في بيان الطَّريقة الصَّحيحية عند المتقدِّمين في التَّخريج مِن الصَّحيحين أو أحدهما،

ليتبيَّن بذلك واقع التَّخريج عند المعاصرين؛ وهل يتَّفق أم يختلف عن المتقدِّمين.

خطَّة البحث:

تتكوَّن خطَّة البحث من مقدّمة ومبحثين ثم الخاتمة فالفهارس العلميَّة المتنوعة.

المقدِّمة: أبيِّن فيها أهمّية البحث، وأسباب اختياره، ومنهجه، والدِّراسات السَّابقة، وتسؤالات البحث.

المبحث الأول: وفيه مطالب:

المطلب الأوَّل: تعريفات مهمّة.

المطلب الثاني: أهمَّية تخريج الحديث.

المطلب الثَّالث: أقسام مصادر التَّخريج.

المطلب الرَّابع: الفرق بين التَّخريج والعزو.

المبحث الثاني: وفيه مطالب:

أجمع فيه ما وقع لي مِن صنيع العلماء في تخريجهم للحديث من الصَّحيحين أو أحدهما مرتِّبًا لهم حسب الوفيات، ثمَّ أجعل كلّ طبقة منهم في مطلب مستقل.

الخاتمة، وفيها أهم النّتائج والتّوصيّات.

فهرس مصادر ومراجع البحث.

منهج البحث

سيقوم هذا البحث بإذن الله تعالى على المنهج الاستقرائي الكلي في جمع المادة العلميَّة لموضوع البحث، ومِن ثمَّ سأعتمد المنهج الوصفي التَّحليلي لعرض المادة بعد ذلك، هذا من حيث العموم، أمَّا على التَّفصيل فعلى النَّحو التَّالي:

١. أجمع النُّقول الواردة في (مناهج العلماء في التَّخريج) مِن كتب العلماء، خاصّة كتب التَّخريج والشُّروح.
٢. أقوم بتوثيق هذه النُّقول مِن مصادرها الأصليَّة.
٣. أرتِّب مناهج العلماء بحسب نوع التَّصنيف، ثم بحسب تواريخ الوفاة.
٤. أمثل لما أذكره مِن المناهج بأمثلة تزيدها وضوحًا.
٥. أجعل النّص المنقول بين قوسين ( ).
٦. أعرِّف بالمصطلحات الواردة في البحث بحسب ما استقرَّ عليه الاصطلاح عند العلماء لغةً واصطلاحًا.
٧. أعرِّف بالمصطلحات الحديثية الواردة في البحث على الرَّاجح مِن أقوال أهل العلم.
٨. اعتني بضبط ما يشكل من الألفاظ أو الأعلام.
٩. أبيِّن أثر هذه المناهج على مناهج المعاصرين، وأقارن بين المتقدِّم والمتأخِّر.
١٠. أرتِّب المصادر بحسب الوفيات عند ورودها في حاشية البحث.
١١. اعتني بعلامات التَّرقيم.
١٢. أذيِّل البحث بالفهارس العلمية.

المبحث الأول:

المطلب الأول: تعريفات مهمة.

تعريف التَّخريج:

التَّخريج في اللُّغة: مصدر "**خَرَّجَ**" الرَّباعي على وزن "**فَعَّل**"، مصدره "**التخريج**"، مشتقٌّ مِن النَّفاذ والخروج والانفصال من مكانٍ إلى آخر، سواء في الأعيان أو المعاني، والتَّخريج والإخراج: الإبراز والإظهار[1].

التَّخريج في الاصطلاح: هو عَزْو الحديث إلى مَن يرويه بالإسناد.

وقيل: هو معرفة حال الرَّاوي، والمَرْوي، ومَخْرجه، وحُكمه صحَّةً وضَعْفًا بمجموع طُرُقه وألفاظه[2].

والتَّعريف الأوَّل أجمع، والثَّاني يشتمل على التَّعريف، وآليَّة التَّخريج، والحكم على الحديث، فكأنَّه يُعَبِّر عن الدِّراسة كاملة.

تعريف علم التَّخريج: هو معرفة الطُّرق المُوصلة إلى الأحاديث في مصادرها، وقواعد عَزْوها إلى تلك المصادر.

المطلب الثاني: أهمية تخريج الحديث

هذا العلم الشَّريف يهدي الطَّالب إلى كيفية التَّفتيش عن الحديث، واستخراجه، وتصنيفه، وطُرُق تخريجه، وأحواله في المتن، والمخرج، والإسناد، والعزو، وحال الرَّاوي والمَرْوي، ليُمَيِّز السَّليم من الضَّعيف.

قال يحيى بن معين رحمه الله: (إذا كتبتَ فقَمِّشْ، وإذا حدَّثْتَ ففَتِّشْ، وسيندم المُنتخب في الحديث حيث لا تنفعه النَّدامة)[3] ، قال السيوطي: **(ومعنى القمَّاش:** أن يجمع في اجتنائه بين الزَّهر والهَشِيم. **ومعنى الفتَّاش:**

---

(١) انظر: مقاييس اللغة (١٧٥/٢)، ولسان العرب (٢٥٣/٢).

(٢) انظر: فتح المغيث (٣١٧/٣)، والبحر الذي زخر (٩١٨/٣).

(٣) انظر: تاريخ دمشق (١٤/٦٥).

أن يفحصَ ويجول، فيروي الصَّحيح، ويتجنَّب السَّقيم)[١].

وقال الخطيب البغدادي رحمه الله: (مَن أراد الفائدة فليكسر قلم النَّسخ، وليأخذ قلم التَّخريج)[٢].

أهمية التَّخريج وعلم التَّخريج وفوائدهما

علم التَّخريج نوع من أنواع علوم الحديث يهتم بدراسة الأحاديث سندًا ومتنًا، ووصفها بما يليق بها صحَّةً وضعفًا، مع بيان مواطن الضَّعف وأسبابه إذا وجدت في الحديث، ومِن فوائد هذا الفن[٣]:

١. تمكين المُخرِّج مِن إتقان مهارات الوصول إلى الحديث في مصادره، ومهارات العزو إلى المصادر.
٢. يُعَدُّ مقدِّمةً إلى إتقان قواعد معرفة صحيح الأحاديث مِن سقيمها.
٣. تسهيل الوقوف على الأحاديث في مصادرها الأصلية.
٤. الوصول إلى طرق الحديث؛ لمعرفة وقوع التَّفرُّد والمتابعة والمخالفة في الأسانيد.
٥. تقريب السنة للمسلمين؛ بلَمِّ شمل المتفرِّق من الأحاديث.
٦. جمع ألفاظ المتون، ممَّا يُساعد على استنباط الأحكام الفقهية منها، والترجيح عند التعارض.
٧. تصويب الخلل الذي قد يقع في الأسانيد والمتون.
٨. حماية السُّنَّة النَّبوية من انتشار الضَّلالات والأحاديث الموضوعة.
٩. توضيح المبهمات والمهملات الواقعة في الإسناد أو المتن إن وجد.
١٠. تصويب ما قد يقع في الإسناد أو المتن من تصحيف أو تحريف.

---

(١) شرح مقامات جلال السيوطي (٢٢٥/١).

(٢) ذكره في الجامع، عن بعض شيوخه. الجامع (٢٨٢/٢).

(٣) ينظر: التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل (ص٦٨وما بعدها).

المطلب الثالث: أقسام مصادر التَّخريج

أوَّلًا: المقصود بمصادر التَّخريج: هي المصادر التي يُعْزَى الحديثُ إليها، وهي على قسمين:

القسم الأوَّل: المصادر الأصليَّة، وهي المصادر التي تَروي الحديثَ بإسنادِ مؤلِّفيها، ومِن أبرزها:

١- الموطَّآت.

٢- المصنَّفات.

٣- الجوامع.

٤- السُّنن.

٥- المسانيد.

٦- معاجم الشُّيوخ.

٧- كتب التَّراجم والتَّواريخ المُسندة.

٨- الأجزاء الحديثيَّة.

٩- الكتب المُسْنَدة المُصَنَّفة في علمٍ مِن العلوم.

القسم الثَّاني: المصادر الفرعيَّة، وهي الكتب التي لا تَروي الحديثَ بإسنادِ مؤلِّفيها، بل تُوردُ الأحاديثَ الموجودة في المصادر الأصليَّة، ومِن أمثلتها:

١- كتب أحاديث الأحكام.

٢- كتب الأطراف.

٣- الكتب الجامعة.

٤- كتب التَّخريج.

٥- كتب الشُّروح.

ثانيًا: كيفية العزو إلى مصادر التَّخريج

يقال في العزو إلى المصدر الأصلي: خرَّجه، أو: أخرجه، أو: رواه.

وإذا كان الحديث فيها معلَّقًا يقال: أخرجه -أو: رواه- معلَّقًا، أو: علَّقه.

ويقال في العزو إلى المصدر الفرعي: ذكره، أو: ساقه، أو: أورده، ونحو ذلك من العبارات التي تُشْعِرُ بأنه لم يروِه بالإسناد.

ثالثًا: التَّنبيه على المصادر الأصيلة والفرعية:

وممَّا ينبغي التَّنبه إليه عند العزو إلى المصادر الأصلية أو الفرعية، أنه يجب أن يُوخذ بعين الاعتبار ما يلي:

١- الأصلُ أن يُعْزَى الحديثُ إلى المصادر الأصليَّة، ولا يُعْدَلُ عنه إلَّا عند الضَّرورة.

٢- قد يجمع المخرِّج بين العزو إلى مصدرٍ أصليٍّ والعزو إلى مصدرٍ فرعيٍّ في حالاتٍ معيَّنةٍ.

٣- عزو الحديث للمصدر الفرعي ليس تخريجًا.

المطلب الرَّابع: الفرق بين التَّخريج والعزو

التَّخريج والعزو هما مصطلحان مُرتبطان بعلم الحديث، ولكلٍّ منهما دلالة واستخدام معين.

فالتَّخريج: يهدف إلى التَّحَقُّق مِن صحَّة الحديث وضَبْطه وتحديد مكانه في المصادر، بالإضافة إلى بيان ما إذا كان الحديث صحيحًا أو ضعيفًا أو غير ذلك.

والعزو: يهدف إلى تحديد موضع الحديث في الكتب أو المصادر التي ذكرته.

فإذا أراد الباحث أن يخرج حديثًا مُعَيَّنًا، فإنه يبحث عن كلِّ الطُّرق والأسانيد التي ورد بها الحديث في المصادر المختلفة، مثل: "صحيح البخاري"، و"سنن أبي داود" وغيرهما، ثم يقوم بتحليل هذه الأسانيد ويُبَيِّن صحتها أو ضعفها.

وإذا أراد أن يعزو حديثًا، فإنَّه يذكر أنَّ هذا الحديث ورد في "صحيح البخاري" أو "مسند أحمد" دون الدُّخول في تفاصيل الأسانيد أو نقدها.

فالتَّخريج: يُساعد في التَّحَقُّق من صحَّة الحديث وفهم مكانته في السُّنَّة النَّبوية.

والعزو: ذكر معلومات سريعة حول مصادر الحديث ومواقعه في الكتب دون ذكر تفاصيل دقيقة.

والتَّخريج والعزو كلاهما أدوات مُهِمَّة في علم الحديث؛ لكنهما يخدمان أغراضًا مختلفة، **فالتَّخريج** يتطلَّب عُمقًا ودقَّة، ويهدف إلى تقييم الحديث بشكلٍ شاملٍ، بينما العزو يوفر معلومات سريعة ومُوجزة حول مكان وجود الحديث في المصادر.

المبحث الثاني: إخراج العلماء للحديث من الصَّحيحين أو أحدهما

يمكن تلخيص مناهج العلماء في التَّخريج من الصّحيحين أو أحدهما أنهم رحمهم الله سلكوا مسلكين في ذلك:

المسلك الأوَّل: الاكتفاء بهما دون غيرهما.

المسلك الثاني: الإخراج منهما ومِن غيرهما.

أمَّا المسلك الأوَّل: وهو الإخراج مِن الصَّحيحين أو أحدهما دون غيرهما مِن الدَّواوين الأخرى، قال الحافظ العراقي: (فإن كان الحديث في الصَّحيحين أو أحدهما اكتفيتُ بعزوه إليه؛ وإلَّا عزوته إلى مَن خرَّجه مِن بقيَّة الستَّة، وحيث كان في أحد السِّتة لم أعزه إلى غيرها إلَّا لغرضٍ صحيحٍ؛ بأن يكون في كتاب التزم مُخَرِّجه الصَّحة أو يكون أقرب إلى لفظه في الإحياء) [(١)].

فيمكن التَّمثيل له بما يلي:

١. **كتاب:** "**التَّخريج لصحيح الحديث**، عن الشُّيوخ الثِّقات، على شرط كتاب محمَّد بن إسماعيل البخاري، وكتاب مسلم بن الحجاج القُشَيريّ، أو أحدهما، مما أخرجه الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب البَرْقاني الخُوارَزميّ، مِن أصول أبي الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن منصور العَتِيقِيِّ (ت٤٤١هـ) رحمهما اللَّه[(٢)].

فإنَّ شرطه أن يخرج الحديث من الصَّحيحين أو أحدهما، وقد التزم بشرطه في كتابه، وبلغت أحاديث هذا الجزء (٣٤) أربعة وثلاثين حديثًا، رواها بسنده وخرَّجها البَرْقاني من الصَّحيحين أو أحدهما.

---

(١) المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (ص٧).

(٢) طبع الجزء الأول من الكتاب في مجلد لطيف بتحقيق د رضا أبو شامة الجزائري، عن دار ابن حزم عام ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

ومثال ذلك قوله: (حدَّثنا عمر بن أحمد بن شاهين إملاء، حدَّثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، حدَّثنا شيبان بن فَرُّوخ، حدَّثنا سليمان بن المغيرة، عن حُميد بن هلال، عن عبد الله بن الصَّامت، عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**»، ثمَّ قال في تخريجه: (هذا بعض حديث فيه طول، أخرجه مُسلم عن شيبان بهذا، الإسناد، وله في كتابه بهذا الإسناد عدَّة أحاديث)[1].

مثال آخر: قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ قراءة عليه، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لو يَعْلَمُ النَّاسُ ما في النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّل ثُمَّ لم يَجِدُوا إلا أَنْ يَسْتَهِمُوا عليه لاسْتَهَمُوا عليه**» .

ثم قال في تخريجه: (هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري عن إسماعيل بن أبي أُوَيْسٍ، وعن عبد الله بن يوسف، وأخرجه مسلم، عن يحيى بن يحيى، كلهم عن مالك، كما ذكرناه)[2].

٢. عمدة الأحكام الصغرى لعبد الغني المقدسي (ت٦٠٠هـ)

قال في مقدمة كتابه: (فإنَّ بعض إخواني سألني اختصار جُملة في أحاديث الأحكام ممَّا اتَّفق عليه الإمامان: أبو عبد الله محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القُشَيريُّ النيسابوري، فأجبتُه إلى سُؤاله رجاء المنفعة به)[3]؛ لذلك فإنه يورد الأحاديث مُجَرَّدة عن العزو؛ اكتفاء بما ذكره في المقدِّمة، وإن كانت هناك أحاديث يسيرة أوردها

(١) التخريج لصحيح الحديث (ص٣٦).

(٢) التخريج لصحيح الحديث (ص٥٠).

(٣) عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم (ص٢٩).

وهي في أحد الصَّحيحين لا فيهما جميعا.

وأمَّا المسلك الثَّاني: وهو تخريج الحديث من الصَّحيحين ومِن غيرهما، وهو الأكثر عند العلماء رحمهم الله فيُمكن أن يمثَّل له بالكتب التَّالية[1]:

١. مصابيح السُّنَّة لمحيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفرَّاء البغوي الشافعي (ت ٥١٦ هـ).

وقد خرَّجه رحمه الله من الصَّحيحين ومِن غيرهما قال في مقدمته: (أمّا بعد، فهذه ألفاظ صدرت عن صدر النُّبوة، وسنن سارت عن معدن الرِّسالة، وأحاديث جاءت عن سيد المرسلين وخاتم النبيين، هُنَّ مصابيح الدُّجى، خرجت عن مشكاة التَّقوى، ممّا أوردها الأئمَّة في كتبهم، جمعتها للمُنقطعين إلى العبادة، لتكون لهم بعد كتاب اللَّه تعالى حظًا من السّنن، وعونًا على ما هم فيه من الطَّاعة، وتركت ذكر أسانيدها حذرًا من الإطالة عليهم، واعتمادًا على نقل الأئمَّة، وربّما سمَّيت في بعضها الصَّحابي الذي يرويه عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم لمعنى دعا إليه، وتجد أحاديث كل باب منها تنقسم إلى صحاح وحسان.

أعني بـ **(الصِّحاح)** ما أخرجه الشَّيخان: أبو عبد اللَّه محمَّد بن إسمعيل الجُعفي البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج القُشَيري النَّيسابوري رحمهما اللَّه، في جامعهما، أو أحدهما.

وأعني بـ **(الحِسان)** ما أورده أبو داود سُليمان بن الأشعث السِّجستاني وأبو عيسى محمَّد بن عيسى بن سورة التِّرمذي وغيرهما مِن الأئمَّة في تصانيفهم رحمهم الله، وأكثرُها صحاحٌ بنقل العدل عن العدل غير أنها لم تبلغ غاية شرط الشَّيخين في علوِّ الدَّرجة من صحَّة الإسناد إذ أكثر

(١) راعيت في ترتيبها التاريخ الزمني لوفيات مؤلفيها رحمهم الله.

الأحكام ثبوتها بطريق حسن.

وما كان فيها مِن ضعيف أو غريب أشرتُ إليه، وأعرضتُ عن ذكر ما كان منكرًا أو موضوعًا، واللَّه المستعان وعليه التُّكلان)[1].

وقد تعقَّبه بعضُ العلماء في تقسيمه هذا للكتاب؛ حيث جعل الصِّحاح ما أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما، وما لم يخرجاه جعله في قسم الحسان، وقد أجاب عن هذا بعض العلماء بأنه لا مُشاحة في الاصطلاح[2].

وممَّا يمثل به على منهجه في ذلك ما يأتي:

المثال الأوَّل: افتتح بكتاب الإيمان، ثم قال فيه: (من الصِّحاح)، وأورد فيه حديث عمر رضي الله عنه المشهور بحديث جبريل عليه السلام، ثم قال عقبه: (ورواه أبو هريرة رضي الله عنه، وفي روايته: "**وأنْ تَرَى الحُفاة العُرَاة العَالة، الصُّمَّ البُكْمَ مُلُوك الأرض، في خمسٍ لا يعلمهن إلا الله {**إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث**} الآية**)"[3].

ثمَّ قال بعد عدَّة أحاديث: (مِن الحسان). ثمَّ أورد تحته أحاديث منها: الحديث رقم: (٢٩): حديث أبي أُمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم: «**مَن أحبَّ للَّه، وأبغضَ للَّه، وأعطى للَّه، ومنع للَّه،**

---

(١) مصابيح السنة (١/١٠٩-١١٠).

(٢) انظر: النكت لابن حجر (١/٤٤٥).

(٣) مصابيح السنة (١/١١٢، ١١٣). والحديثان في البخاري ومسلم. فحديث عمر رضي الله عنه، أخرجه مسلم في الصحيح (١/٢٨-٣٠، رقم ٨)، وحديث أبي هريرة أخرجه البخاري في الصحيح (١/١٩، رقم ٥٠)، (٦/١١٥، رقم ٤٧٧٧)، ومسلم في الصحيح (١/٣٠، رقم٩،١٠).

فقد استكملَ الإيمان»[1].

ثمَّ إن العلماء اعتنوا بهذا الكتاب ما بين شارح له ومخرج، منهم: الحافظ محمَّد بن إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم السّلمي المُناوي (ت٨٠٣هـ) في كتابه: «كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح»، قال رحمه الله في مقدمة كتابه: (فجعلتُ موضوع كتابي هذا لتخريج أحاديثه، ونسبةِ كلِّ حديثٍ إلى مُخرجه مِن أصحاب الكتب السِّتة: صحيحي البخاري ومسلم وأبي داود والتِّرمذي والنَّسائي وابن ماجه، إن كان فيها أو في شيء منها، وربَّما أضيف إليها غيرها.

فإن لم يكن الحديث في شيءٍ مِن الكتب السِّتة خَرّجته من غيرها، كمسند الشّافعي، وموطأ مالك، ومسند الإمام أحمد، ومسند الدَّارمي، وأبي يعلى الموصلي، وسنن الدَّارقطني، وسنن البيهقي، وشعب الإيمان له، ودلائل النبوة له، وصحيح ابن حبان البُستي، ومستدرك الإمام أبي عبد الله الحاكم، وغير ذلك مِن مسانيد الأئمَّة المعتبرين والعلماء المتقدّمين، وأبيّن الصّحيح، والحسن، والضَّعيف، والمُسْنَد، والمُتَّصل، والمرفوع، والموقوف، والمقطوع، والمُنقطع، والمُعضل، والمُرسل، والشَّاذ، والمنكر، والغريب، والعزيز، والمشهور، والمُعَلَّل، والمضطرب، والموضوع، والنَّاسخ، والمنسوخ.

وأبيِّن جرح رواته، وتعديلهم مِن كلام أئمَّة الجرح والتَّعديل، وأذكر اسم الصَّحابي الرَّاوي، وربُّما أذكر غيره مِن رواته لأمر اقتضى ذلك، وأضيف توثيق كلّ راو أو تجريحه إلى مَن وثَّقه، أو جَرّحه، وكلّ حديث إلى مَن رواه، وفي أيِّ باب أخرجه؛ ليسهل مراجعة أصوله، مع شريطة الاختصار؛ فإنَّ الإطالة تُورث السَّآمة.

وإذا كان الحديث في الصَّحيحين، أو في أحدهما عزوتُه إليه، وجعلت

(١) مصابيح السنة (١٢٣/١). والحديث عند أبي داود في السنن (٦٩/٧، رقم٤٦٨١).

تخريج غيره كالنَّافلة عليه، وما ليس في واحدٍ من الصَّحيحين، إن صحَّحه إمام مُعْتَبَر أو ضعَّفه اكتفيتُ بنقل تصحيحه أو تضعيفه عنه.... الخ)[1].

٢. الأحكام الصغرى لعبد الحق الإشبيلي (ت٥٨١هـ)

قال عبد الحقِّ الإشبيلي: (أمَّا بعدُ: وفَّقنا الله أجمعين لطاعته، وأمدَّنا بمعونته، وتوفَّانا على شريعته، فإني جمعتُ في هذا الكتاب مُفترقًا مِن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في لوازم الشَّرع وأحكامه، وحلاله وحرامه، وفي ضُروب مِن التّضرغيب والتَّرهيب، وذكر الثّضواب والعقاب، إلى غير ذلك ممَّا تُمَيِّز حافظَها، وتُسعد العاملَ بها، وتَخَيَّرتُها صحيحةَ الإسناد، معروفةً عند النُّقاد، قد نقلَها الأثبات، وتداولَها الثِّقات، أخرجتُها مِن كتب الأئمَّة، وهُداة الأُمَّة:

- أبو عبد الله مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي.
- وأبو عبد الله محمَّد بن إسماعيل الجُعفي البُخاري.
- وأبو الحُسَين مُسلم بن الحَجَّاج القُشَيري النَّيسابوري.
- وأبو داود سُليمان بن الأشعث السِّجستاني.
- وأبو عيسى محمَّد بن عيسى بن سَوْرة التِّرمذي.

وفيه أحاديث مِن كتب أُخَر، أذكرُها عند ذكر ما أُخرج منها، وإذا ذكرتُ الحديث لواحد ممَّن أخرجتُ حديثَه، فكلُّ حديثٍ أذكرُه بعد ذلك فهو له، ومِن كتابه، وعن ذلك الصَّاحب المذكور فيه حتَّى أذكر غيرَه، وأُسَمِّي سواه، وربما تخلَّلها كلامٌ في تفسير لغة، أو في شيء ما.

وإذا ذكرتُ الحديث لأحدهم، وقلتُ: زاد فلان كذا وكذا، أو قال فلان كذا وكذا، فهو عن ذلك الصَّاحب، عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، وإنْ لم أذكر الصَّاحب، ولا النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم، وإن كان مِن غيره سمَّيْتُه،

(١) كشف المناهج والتناقيح (١/٤٩-٥٠).

وذكرتُ عمَّن أخرجتُه، وربَّما وقع في هذا الكتاب ما قد تُكُلِّم فيه مِن طريق الإرسال: التَّوقيف، أو تكلَّم في بعض نقلتُه، وليس كلٌّ كلامٍ يُقبل، ولا كلُّ قولٍ به يُعمل، ولو تُرك كلّ ما تُكلِّم فيه لم يبق بأيدي أهل هذا الشَّأن منه إلَّا القليل، وللكلام في هذا الموضوع موضعٌ آخر، وهذا النَّوعُ المعتذر عنه في هذا المجموع قليل، وربُّما نبَّهتُ على بعضه، وكتبتُ هذه الأحاديث مختصرة الأسانيد؛ لتسهل على مَن أراد حفظَها، وتقرب على مَن أراد التَّفَقُّه فيها، والنَّظر في معانيها، إذ التَّفَقُّه في حديثِ رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المعنى المقصود، والرَّأي المحمود، والعمل الموجود في المقام المحضور، واليوم المشهود»[١].

ومثال ذلك: الحديث الأوَّل من الكتاب، قال فيه: «مسلم، عن المُغيرة بن شُعبة قال: "**انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتَّى توارى عنِّي فقضى حاجته**". ثمَّ ذكر عدَّة أحاديث، منها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا **يبولنَّ أحدكم في الماء الدَّائم ثمَّ يغتسل منه**"، ثمَّ قال: (وقال البخاري: "**ثمَّ يغتسل فيه**"، وقال النَّسائي: "**ثمَّ يتوضأ منه**")[٢].

٣. الأحكام الوسطى لعبد الحقِّ الإشبيلي (ت٥٨١هـ)

قال عبد الحقِّ الإشبيلي: «ونقلتُها مِن كتب الأئمَّة المشهورين، والجلَّة السَّابقين، سُرُج الدِّين، وهُداة المسلمين:

أبو عبد الله مالك بن أنس بن أبي عامرٍ الأصبحي.

وأبو عبد الله محمَّد بن إسماعيل الجُعفي البخاري.

---

(١) الأحكام الصغرى (١/٧١-٧٢).

(٢) الأحكام الصغرى (١/١٠١-١٠٢).

وأبو الحسن[1] مسلم بن الحَجَّاج القُشَيري النَّيسابوري.

وأبو داود سُليمان بن الأشعث السِّجستاني.

وأبو عبد الرحمن أحمد بن شُعيب النَّسائي.

وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة الترمذي.

وأضفتُ إلى ذلك أحاديث مِن كُتُبٍ أُخر، أذكرها عند ذكر الحديث منها، أو أذكر أصحابها أو المشهور برواية ذلك الحديث الذي أخرج، مثل أن أقول: ومِن مسند أبي بكر بن أبي شيبة، أو ذَكَرَ ابن أبي شيبة، أو وروى وَكِيع بن الجَرَّاح، أو فلان.

وإذا ذكرتُ الحديث لمسلمٍ أو لغيره عن صاحب، ثمَّ أقول: وعنه، أو وعن فلان، وأذكر ذلك الصَّاحب أو صاحبًا آخر، فإنَّما كلُّ ذلك لمسلمٍ، أو مِن الكتاب الذي أذكر أوَّلًا حتَّى أُسَمِّي غيرَه، وربُّما تخلَّلها كلام في رجلٍ أو في شيءٍ.

وإذا قلتُ: وفي روايةٍ أخرى أو وفي طريقٍ آخر، ولا أذكر الصَّاحب فإنَّه من ذلك الكتاب، وإن كانت الزِّيادة عن صاحب آخَر ذكرتُ الصَّاحب وذكرتُ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم وعن ذلك الصَّاحب، عن النَّبِيِّ عليه السَّلام.

وإذا ذكرتُ الحديث لمسلمٍ أو لسواه، ثمَّ أقول: زاد البُخاري كذا وكذا، أو زاد فلان كذا وكذا، أو قال كذا وكذا، ولم أذكر الصَّاحب ولا النَّبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فإنه عن ذلك الصَّاحب عن النَّبِيّش صلى الله عليه وسلم،

---

(١) هكذا وقع عنده: أبو الحسن، والمشهور في كنيته أبو الحسين. ينظر: فتح الباب في الكنى والألقاب لابن منده (ص٢٤٥)، والأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم (٣٨٩/٣)، وتاريخ بغداد (١٢١/١٥)، والسير (٥٥٧/١٢)، ووقع في الأحكام الصُّغرى على الصواب.

وإن كانت الزِّيادة عن صاحبٍ آخَر ذكرتُ الصَّاحب وذكرتُ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم، وربُّما ذكرتُ الزِّيادة، وقلتُ: خرَّجها مِن حديثٍ فلان، ولم أذكر النَّبيَّ عليه السَّلام؛ ولكنَّها عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وإن كان حديثًا كاملًا ذكرتُ الصَّاحب، وذكرتُ النَّبِيَّ عليه السَّلام...)، -ثمَّ قال بعد كلامٍ طويلٍ عن منهجه في إيراد الأحاديث والحكم عليها وعلى رُواتها ومصادره في ذلك-: (وجعلتُ هذا الكتاب مختصر الإسناد، ليسهل حفظُه ويقرب تناوُله، وتتيسَّر فائدته إلّا أحاديث يسيرة ذكرتُ سندَها أو بعضه ليتبيَّن الرَّاوي المتكلَّم فيه؛ لأنه ربُّما كان الرَّاوي لا يعرف إلَّا حتَّى يذكر عن من روى، ومن روى عنه، وربُّما فعلتُ ذلك لقُرب السَّند، وربُّما يكون ممَّا تقدَّم ذكرُه والكلام عليه في موضعٍ آخَر، ولغير ذلك، وربُّما ذكرتُ مِن الإسناد رجلًا مشهورًا يدور الحديث عليه، ويعرف به كما تقدَّم، **وعلى كتاب مسلمٍ في الصَّحيح عوَّلتُ، ومنه أكثر ما نقلتُ**، وإلى الله عزَّ وجلَّ أرغب)[1].

ومن أمثلة ما يُبَيِّن منهجه في إخراجه من الصَّحيحين ما يأتي:

المثال الأوَّل: ابتدأ بحديث جبريلٍ الطَّويل مِن رواية ابن عمر، عن أبيه رضي الله عنهما، قال: «باب في الإيمان: مسلمٌ، عن يحيى بن يَعْمَر قال: كان أوَّل مَن قال في القَدَر بالبصرة مَعْبَدٍ الجُهَنِّي، فانطلقتُ أنا وحُمَيد بن عبد الرحمن حاجَّين أو مُعتمرين، فقلنا: لو لقينا أحدًا مِن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسألناه عمَّا يقول هؤلاء في القَدَر، فَوُفِّقَ لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلًا المسجد، فاكتنفتُه أنا وصاحبي... الحديث». ثمَّ قال عقبه: «معنى يتقفَّرون: يتتبعون ويجمعون. ذكر هذا الحديث أبو جعفر العُقيلي مِن طريق عبد العزيز بن أبي روَّاد، عن عَلْقَمة بن مَرْثد، عن سليمان بن بُريدة، عن يحيى بن يَعْمَر قال فيه: فما شرائع

(١) الأحكام الوسطى (١/٦٥، ٧٠).

الإسلام؟ قال: "تُقيم الصَّلاةَ وتُؤتي الزَّكاة...الحديث". قال العُقَيلي: كذا قال: "شرائع الإسلام"، وتابعَه على هذه اللَّفظة أبو حنيفة، وجرَّاح بن الضَّحَّاك، قال: وهؤلاء مُرجئة، لم يزد على هذا. وعبد العزيز ثقةٌ مشهورٌ في الحديث متعبد، إنما كان صاحب رأي...، ثمَّ أورد الحديث مِن مسند أبي هريرة، فقال: ولمُسلمٍ في حديث أبي هريرة...»[1].

٤. عمدة الأحكام الكبرى لعبد الغني المقدسي (ت٦٠٠هـ)

وقال عبد الغني المقدسي: (وبعد: فهذه أحاديث في الأحكام؛ مِن الحلال والحرام، اختصرتُها، وحذفتُ أسانيدها؛ ليقرب تناولها على مَن أراد حفظَها، وأضفتها إلى كتب الأئمَّة المُتَّفق على كتبهم، المجمع على إتقانهم وضبطهم؛ ليركن القلب إليها، ويحصل الاعتماد عليها.

فما كان فيه متَّفق عليه فهو مما اجتمع عليه الإمامان: محمَّد بن إسماعيل البُخاري، ومسلم بن الحَجَّاج النَّيسابوري، وعلامة البُخاري على انفراده: خ، وعلامة مسلم على انفراده: م، وعلامة أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجستاني: د، وعلامة أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النَّسائي: س، وعلامة أبي عيسى محمَّد بن عيسى بن سَوْرة التِّرمذي: ت، وعلامة أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني: ق، وربُّما أضفنا الشَّيء إلى غير هؤلاء فنسميه)[2].

ومثال ذلك: حديث أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "**لا يقبلُ الله صلاةَ أحدكم -إذا أحدثَ- حتى يتوضّأَ**"، قال: مُتَّفق عليه، ورمز له بـ (د)[3].

---

(١) الأحكام الوسطى (١/٧١-٧٣).

(٢) عمدة الأحكام الكبرى (٣-٤).

(٣) عمدة الأحكام الكبرى (١/٥).

٥. جامع الأصول لابن الأثير (ت٦٠٦هـ)

قال ابن الأثير: (واعتمدتُ في النَّقل مِن كتابي البخاريّ ومسلم على ما جمعه الإمام أبو عبد الله الحُمَيدي في كتابه؛ فإنه أحسن في ذكر طرقه، واستقصى في إيراد رواياته، وإليه المُنتهى في جَمْع هذين الكتابين، وأمَّا باقي الكتب الأربعة، فإني نقلتُها مِن الأصول التي قرأتُها وسمعتُها، وجمعتُ بينها وبين نسخ أخرى منها، وعوَّلتُ في المحافظة على ألفاظ البخاري ومسلم أكثر مِن غيرهما مِن باقي الأئمَّة الأربعة، اللَّهم إلَّا أن يكون في غيرهما زيادة أو بيان أو بسط، فإنني أذكرها، وإن كان الحُمَيدي قد أغفل شيئًا وعثرتُ عليه أثبتُّه مِن الأصول، وتتبعت الزِّيادات مِن جميع الأمهات، وأضفتُها إلى مواضعها)[١].

مثال ذلك: أورد حديث: «**الإيمانُ بضع وسبعون شُعبة**»، فرمز له بـ (خ م ت د س)، ثم قال: (أبو هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**الإيمانُ بضع وسبعون شُعبة**»، وفي رواية «**بضْعٌ وستون، والحياءُ شُعبةٌ من الإيمان**». زاد في رواية: «**وأفضلُها قول: لا إله إلا الله، وأدناها: إماطةُ الأذى عن الطَّريق**». أخرجوه، إلَّا «الموطأ». وأسقط التِّرمذي مِن روايته: «**والحياءُ شُعبةٌ من الإيمان**». وعنده في أخرى: «**الإيمانُ أربعة وستُّون بابًا**». وعند النَّسائي في رواية أخرى: «**الحياءُ شُعبة من الإيمان**» مختصرًا[٢].

٦. السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام للضِّياء المقدسي (ت٦٤٣هـ)

قال الضِّياء المقدسي: (أمَّا بعد: فقد سُئلتُ غير مرَّة مِن أجل جمع

(١) جامع الأصول (١/٥٥).

(٢) جامع الأصول (١/٢٣٥-٢٣٦).

أحاديث السُّنن والأحكام بغير إسناد؛ لأجل الحفظ والمعرفة، والإشارة إلى مَن رواها مِن الأئمَّة الأعلام، مثل: أبي عبد الله أحمد بن محمَّد بن حنبل الشَّيباني، وأبي عبد الله محمَّد بن إسماعيل البخاري، وأبي الحُسين مسلم بن الحَجَّاج النيسابوري، وأبي داود سُليمان بن الأشعث السِّجستاني...، فإن كان الحديث في البخاري ومسلم، أو في أحدهما، لم أذكر له راويًا غيرهما؛ لأن المقصود صحَّة الأخبار، وربُّما جاء الحديث بألفاظ كثيرة؛ فربُّما اقتصرتُ على رواية بعض الأئمَّة وذكرتُ أنَّ ذلك لفظه، وربُّما نبَّهتُ على بعض الألفاظ، فإن جاء حديث لم يكن في هذه الكتب ذكرتُه بإسناد)[1].

مثال ذلك: أورد حديث عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "**اللَّهم اغسل خطاياي بماء الثَّلج والبرد**"، ثمَّ قال: (وعن أبي هريرة نحوه. أخرجهما خ م)، فاكتفى بالعزو إلى الصَّحيحين[2].

وذكر حديث بُريدة بن الحُصَيب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**العَهْدُ الذي بيننا وبينهم الصَّلاة؛ فمَن تَرَكَها فقد كَفَرَ**"، رواه الإمام أحمد ق س ت، وقال: حديث حسن)، فذكر جَمْعًا ممَّن أخرج الحديث؛ لأنه خارج عن الصَّحيحين[3].

٧. المنتقى في الأحكام الشَّرعية، لأبي البركات المجد ابن تيميَّة (ت٦٥٢هـ)

وقال المجد ابن تيميَّة: (هذا كتابٌ اشتمل على جُملة من الأحاديث النَّبوية التي ترجع أصول الأحكام إليها، ويعتمد علماء أهل الإسلام عليها، انتقيتُها مِن صحيحي البخاري ومسلم، ومسند الإمام أحمد بن محمَّد بن

(١) السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام (٣/١).
(٢) السنن والأحكام (٥/١).
(٣) السنن والأحكام (٥/١).

حَنْبلٍ، وجامع أبي عيسى التِّرمذي...، واستغنيتُ بالعزو إلى هذه المسانيد عن الإطالة بذكر الأسانيد، والعلامة لما رواه البخاري ومسلم: أخرجاه، ولبقيتهم: رواه الخمسة، ولهم سبعتهم: رواه الجماعة، ولأحمد مع البخاري ومسلم: متَّفق عليه، وفيما سوى ذلك أُسَمِّي مَن رواه منهم)[١].

مثاله: قال: وعن أنس: «أن النَّبيَّ ﷺ مرَّ بتمرة في الطَّريق فقال: لولا أني أخاف أن تكون من الصَّدقة لأكلتُها»، أخرجاه)[٢]، وقد اكتفى هنا بالعزو إلى الصَّحيحين، مع أن الحديث موجود عند غيرهما.

مثال آخر: قال: عن جرير، أنه بال ثمَّ توضأ ومسح على خُفَّيه فقيل له: تفعل هكذا؟ قال: نعم، «رأيتُ رسول الله ﷺ بال، ثمَّ توضأ، ومسح على خُفَّيه»، قال إبراهيم: فكان يُعجبهم هذا الحديث؛ لأنَّ إسلام جرير كان بعد نزول المائدة. (متَّفق عليه)[٣].

وهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم وأحمد، وهو الثلاثة الذين عناهم بقوله: متَّفق عليه، ولعلَّه أضاف أحمد معهما؛ لإمامته ومكانة كتابه المسند، ولأنَّ كتاب المنتقى يُقَرِّر فيه المجد مذهب أحمد في اختياراته.

وصاحب المُنتقى تَحَرَّى الدِّقة في عزوه لألفاظ الحديث، والمصطلح الذي جعله على كتابه، فحين تختلف الألفاظ يُمَيِّز بين ما كان مُتَّفَقًا عليه، -الذي هو عنده ما أخرجه الشَّيخان وأحمد-، وبين ما كان عند الشَّيخين فقط دون أحمد مِن الألفاظ، فمثلًا لما قال: (وعن أبي سعيد قال: «نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية أن يشرب مِن أفواهها». متفق عليه.

(١) المنتقى في الأحكام الشرعية ت: طارق عوض الله (٢٧/١).
(٢) المنتقى (ص٥٤٩، رقم ٢٤٥١).
(٣) المنتقى (ص٨١، رقم ٢٢٧).

وفي رواية: واختناثها أن يقلبَ رأسها، ثم يشرب منه. أخرجاه)[1].

فالحديثُ أخرجه البُخاري ومسلم وأحمد، لكن تفسير اختناث الأسقية ليست عند أحمد.

٨. الترغيب والترهيب للمنذري (ت٦٥٦هـ)

قال المنذري: (فأذكر الحديث ثمَّ أعزوه إلى مَن رواه مِن الأئمَّة أصحاب الكتب المشهورة التي يأتي ذكرها، وقد أعزوه إلى بعضها دون بعضٍ طلبًا للاختصار؛ لا سِيَّما إن كان في الصَّحيحين أو في أحدهما، ثمَّ أشير إلى صحَّة إسناده كما تقدّم؛ لأن المقصود الأعظم من ذكره إنما هو معرفة حاله مِن الصِّحة والحسن والضَّعف ونحو ذلك، وهذا لا يُدركه إلَّا الأئمَّة الحُفَّاظ أولو المعرفة التَّامة والإتقان، فإذا أشير إلى حاله أغنى عن التَّطويل بإيراده، واشترك في معرفة حاله مَن له يدٌ في هذه الصِّناعة وغيره. وأمَّا دقائق العلل فلا مَطْمَع في شيءٍ منها لغير الجهابذة مِن النُّقاد أئمَّة هذا الشَّأن...، فإذا كان إسناد الحديث صحيحًا أو حسنًا أو ما قاربهما صدّرته بلفظة: عن...، وإذا كان الحديث في الأصول السَّبعة لم أعزه إلى غيرها مِن المسانيد والمعاجيم إلَّا نادرًا بفائدة طلبا للاختصار، وقد أعزوه إلى صحيح ابن حبان ومسند الحاكم إن لم يكن متنه في الصَّحيحين، وأُنَبِّه على كثير ممَّا حضرني حال الإملاء ممَّا تساهل أبو داود رحمه الله تعالى في السُّكوت عن تضعيفه أو التِّرمذي في تحسينه أو ابن حبان والحاكم في تصحيحه، لا انتقادًا عليهم رضى الله عنهم؛ بل مقياسًا لمتبصّر في نظائرها مِن هذا الكتاب، وكلُّ حديثٍ عزوتُه إلى أبى داود وسكت عنه فهو كما ذكر أبو داود، ولا ينزل عن درجة الحسن، وقد يكون على شرط الصَّحيحين

(١) المنتقى (ص٨٣١، رقم ٣٧٣٦).

أو أحدهما)[١].

ومثال ذلك: أورد حديث مُعاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**مَن يُرد الله به خيرًا يفقِّهه في الدِّين**"، ثم قال عقبه: (رواه البخاري، ومسلم، وابن ماجه، ورواه أبو يعلى، وزاد فيه: "**ومَن لم يُفَقَّهه لم يُبال به**"، رواه الطَّبراني في الكبير، ولفظه: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "**يا أيُّها النَّاس إنَّما العلم بالتَّعلم، والفقه بالتَّفقه، ومَن يُرد الله به خيرًا يُفَقِّهُ في الدِّين، وإنَّما يخشى الله مِن عباده العلماء**"، وفي إسناده راوٍ لم يُسُمَّ)[٢]. فذكر البُخاري ومسلما وابن ماجه، ثم ذكرَ أبا يعلى، والطَّبراني، لفائدة -كما نصّ عليه في المقدِّمة-: وهي الزِّيادة التي عندهما.

٩. رياض الصَّالحين للنَّووي (ت٦٧٦هـ)

قال النَّووي: (وألتزم فيه أن لا أذكر إلَّا حديثًا صحيحًا مِن الواضحات، مضافًا إلى الكتب الصَّحيحةِ المشهوراتِ، وأُصَدِّر الأبواب من القرآن العزيز بآياتٍ كريماتٍ، وأُوَشِّح ما يحتاج إلى ضَبْطِ أو شرحِ معنًى خفيٍّ بنفائس من التَّنبيهات، وإذا قلتُ في آخر حديث: متفق عليه فمعناه: رواه البخاريُّ ومسلمٌ)[٣].

مثاله من الصَّحيحين: حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم: «**لا هجرةَ بعدَ الفتح، ولكنْ جهادٌ ونيَّةٌ، وإذا استُنفرتُم فانفرُوا**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٤].

---

(١) الترغيب والترهيب للمنذري ت عمارة (١/٣٦-٣٧).

(٢) الترغيب والترهيب (١/٩٢).

(٣) رياض الصالحين (ص٧).

(٤) رياض الصالحين (ص١٠).

ومثال ما كان من غير الصَّحيحين: حديث عبد الله بن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «**إنَّ الله عز وجل يقبلُ توبةَ العبد ما لم يُغَرْغِرْ**». رواه التِّرمذي، وقال: «حديث حسن»[1].

١٠. خلاصة الأحكام للنَّووي (ت٦٧٦هـ)

قال فيه النَّووي: (وقد استخرتُ الله الكريم الرَّؤوف الرَّحيم في جَمْع مُخْتَصَرٍ في الأحكام، اعتمد فيه الصَّحيح والحسن، وأُفرد الضّعيف في أواخر الأبواب تنبيهًا على ضَعْفه لئلَّا يُغْتَرّ به، وأذكر فيه إن شاء الله جُمَلًا متكاثرةً هي أصول قواعد الأحكام وأضيفُها إلى الكتب المشهورة مُصَرِّحًا بصحَّتها وحُسْنِها، وأُنَبِّه على بعض خَفيِّ معانيها وضَبْط لفظِها، فما كان في صحيحي البُخاري ومسلم أو أحدهما اقتصرتُ على إضافته إليهما أو إليه لحصول المقصود، وهو بيان صحَّته؛ فإنهما صحيحان بإجماع المسلمين، وما كان في غيرهما ذكرتُ جماعةً ممَّن رواه مِن المشهورين كأبي داود، والتِّرمذي، والنَّسائي، والدَّارقُطني، والحاكم، والبيهقي، وغيرهم مِن أعلام الحُفَّاظ المُصَنّفين، فما كان في صحيحي البُخاري ومسلم رحمهما الله قلتُ في آخره: متَّفق عليه، فإن اتَّفق لفظُهما اقتصرتُ على "متَّفق عليه"، وإلَّا قلتُ: لفظُه لفلانٍ، وإنْ زاد أحدهما أو غيرُهما زيادة فيه نبَّهتُ عليها، وما اتَّفق عليه أبو داود، والتِّرمذي، والنَّسائي قلتُ في آخره: "رواه الثَّلاثة " وما سوى هذا أُصَرِّح بإضافته)[2].

مثاله: حديث أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إذا وقع الذُّباب في إناء أحدكُم فليغمسه كُلّه، ثمَّ ليطرحه، فإنَّ في أحد**

(١) رياض الصالحين (ص١٥).

(٢) خلاصة الأحكام (١/٦٠).

جناحيه شِفاء وفي الآخر داء»، رواه البخاريّ، وزاد أبو داود بإسناد حسن: **«وإنَّه يتقَى جناحه الَّذي فيه الدَّاء»**[١].

١١. الأذكار للنَّووي (ت٦٧٦هـ)

قال النَّووي: (واقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الإسلام وهي خمسة: (صحيح البخاري)، و (صحيح مسلم)، و (سنن أبي داود)، و (التِّرمذي)، و (النَّسائي)، وقد أروي يسيرًا مِن الكتب المشهورة غيرها، وأمَّا الأجزاء والمسانيد فلستُ أنقل منها شيئًا إلَّا في نادر مِن المواطن، ولا أذكر مِن الأصول المشهورة أيضًا مِن الضَّعيف إلَّا النَّادر مع بيان ضَعْفه، وإنَّما أذكر فيه الصَّحيح غالبًا، فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلًا معتمدًا، ثم لا أذكر في الباب مِن الأحاديث إلَّا ما كانت دلالتُه ظاهرة في المسألة)[٢].

مثاله: ما أوردَه في كتاب الصَّلاة على النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «رَوينا في "صحيح مسلم"، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«مَن صلَّى عليَّ صلاةً صلَّى اللَّه عليه بها عشرًا»**[٣].

ومثال آخر: قال: (وقد كره جماعةٌ مِن المتقدِّمين الختم في يومٍ وليلةٍ، ويدلُّ عليه ما رويناه بالأسانيد الصَّحيحة في سنن أبي داود، والتِّرمذي، والنَّسائي، وغيرها عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لا يَفْقَهُ مَن قرأ القرآنَ في أقلّ مِن**

(١) خلاصة الأحكام (٦٧/١).

(٢) الأذكار للنووي (ص٤-٥).

(٣) الأذكار (ص١١٤).

ثلاثٍ»، فحكم على الأسانيد بالصِّحَّة؛ لأنها خارج الصَّحيحين[١].

١٢. كتاب الأربعين النَّواوية للنَّووي (ت٦٧٦هـ)

قال النووي رحمه الله: (وقد رأيتُ جمع أربعين أهمّ مِن هذا كله؛ وهي أربعون حديثًا مُشتملة على جميع ذلك، وكلُّ حديثٍ منها قاعدة عظيمة مِن قواعد الدِّين، وقد وصفه العلماء بأنَّ مدار الإسلام عليه، أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك، ثم ألتزم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة، ومُعظمها في "صحيحي البخاري ومسلم"، وأذكرُها محذوفة الأسانيد؛ ليسهل حفظُها ويعمّ الانتفاع بها إن شاء الله تعالى، ثمَّ أتبعها بابٍ في ضَبْطٍ خَفِيّ ألفاظها)[٢].

مثاله: حديثُ أبي عبد الرحمن عبد اللَّه بن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ اللَّه صلى الله عليه وسلم يقول: «**بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه، وأنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه، وإقامِ الصَّلاة، وإيتاءِ الزَّكاة، وحجِّ البيتِ، وصومِ رمضان**»، رواه البخاريُّ ومُسلمٌ[٣].

١٣. الإلمام لابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)

قال ابنُ دقيق العيد: (وشرطي فيه أن لا أورد إلَّا حديث مَن وثَّقه إمام مِن مُزَكِّى رواة الأخبار، وكان صحيحًا على طريقة بعض أهل الحديث الحفَّاظ، أو أئمَّة الفقه النُّظَّار؛ فإن لكلٍّ منهم مَغْزًى قصدَه وسلكَه، وطريقًا أعرض عنه وتركه، وفي كلٍّ خيرٍ)[٤].

---

(١) الأذكار (ص١٠٢).

(٢) الأربعين النووية (ص٤٥).

(٣) الأربعين النووية (ص٥٢).

(٤) الإلمام بأحاديث الأحكام ومعه حاشية ابن عبد الهادي» (٦/١).

مثالـه: حديث عائشةَ رضـي الله عنها قالت: «**إنْ كـان رسـولُ اللَّـه صلى الله عليه وسلم لَيُحبُّ التَّيَمُّنَ فـي طَهورِه إذا تَطَهَّرَ، وفـي تَرَجُّلِـه إذا تَرَجَّلَ، وفي انتعالِه إذا انتعلَ**». متفق عليه، واللفظ للبُخاري[١].

١٤. المحرَّر في الحديث لابن عبد الهادي (ت٧٤٤هـ)

قـال ابـنُ عبـد الهـادي: (فهـذا مُخْتَصَـر يشـتمل علـى جُملـة مـن الأحاديث النَّبوية في الأحكام الشَّرعية، انتخبتُه مِن كتب الأئمَّة المشهورين، والحُفَّاظ المعتمدين، كمسند الإمام أحمد بن حَنْبَلٍ، وصحيحي البخاري ومسلم، وسنن أبي داود، وابن ماجه، والنَّسائي، وجامع أبي عيسى التِّرمذي، وصحيح أبي بكر ابن خُزيمة، وكتاب الأنواع والتَّقاسيم لأبي حاتم ابن حِبَّان، وكتاب المُستدرك للحاكم أبي عبد الله النَّيسابوري، والسنن الكبير للبيهقي، وغيرها مِن الكتب المشهورة، وذكرتُ بعض مَن صحَّح الحديث أو ضعفه، والكلام على بعض رُواته مِن جرحٍ أو تعديلٍ، واجتهدتُ في اختصاره وتحرير ألفاظه، ورتَّبْتُه على ترتيب بعض فقهاء زماننا؛ ليسهل الكشف منه، وما كان فيه «متفق عليه»؛ فهو مما اجتمع البخاري ومسلم على روايته، وربُّما أذكر فيه شيئًا مِن آثار الصَّحابة رضي الله عنهم)[٢].

مثالـه: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّه صلى الله عليه وسلم: «**لا تَقَدَّمُوا رمضان بصومِ يومٍ ولا يومين؛ إلَّا رجلٌ كان يصومُ صومًا فَلْيَصُمْهُ**» مُتَّفقٌ عليه، واللفظُ لمسلمٍ[٣].

١٥. إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التَّنبيه لابن كثير (ت٧٧٤هـ)

قال ابنُ كثير رحمه الله: (فلمَّا كان كتاب "التَّنبيه" في الفقه للشَّيخ

(١) الإلمام (٢٧/١).

(٢) المحرر في الحديث (٧٩/١-٨١).

(٣) المحرر في الحديث (٤٧٤/١).

أبـي إسـحاق الشِّـيرازي رحمـه الله علـى مـذهب الإمـام الرَّبـاني أبـي عبـدالله: محمَّد بن إدريس الشَّافعي رضـي الله عنه وعن سائر أئمَّة الدِّين مِن الكتب المشهورة النَّافعة، وكنتُ ممَّن منَّ الله سبحانه عليه بحفظه، ورأيتُ أنَّ الفائدة لا تتمُّ بدون معرفة أدلَّته، استخرتُ الله تعالى في جَمْع أحكامٍ على أبوابه ومسائله أوَّلًا فأوَّلًا حسب الإمكان، فعلَّقتُ مسوَّدة في ذلك، ثمَّ انتخبتُ منها هذا المختصر، وشرطتُ فيه أني أذكر دليل المسألة مِن حديثٍ أو أثرٍ يحتجُّ به، وأعزو ذلك إلى الكتب السِّتَّة، كالبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنَّسائي، والتِّرمذي، وابن ماجه، أو غيرها، فإن كان الحديث في الصَّحيحين أو أحدهما اكتفيتُ بعزوه إليهما، أو إلى أحدهما، وإلَّا ذكرتُ مَن رواه مِن أهل الكتب المشهورة، وبيَّنتُ صِحَّته مِن سَقَمِه، ولستُ أذكر جميع ما ورد في المسألة مِن الأحاديث خشية الإطالة، بل إن كان الحديث أو الأثر وافيًا بالدِّلالة على المسألة اكتفيتُ به عمَّا عداه، وإلَّا عطفتُ عليه ما يُقَوِّي سندَه أو معناه...)[1].

مثاله: حديث حُذيفةَ بن اليَمَان رضي الله عنهما، أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: " **لا تَشربوا في آنية الذَّهب والفضَّة، ولا تأكلوا في صِحافِهما، فإنَّها لهم في الدُّنيا، ولكم في الآخرةِ**"، قال: (أخرجاه)[2].

١٦. تحفة الطَّالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لابن كثير (ت ٧٧٤هـ)

قال ابن كثير: (...ووجدتُ فيه أحاديث جَمَّة لا يستغني مَن قرأه عن معرفتها، ولا تتمّ فائدة الكتاب إلَّا بمعرفة سَقَمِها مِن صحَّتها، فأحببتُ إذ كان الأمر كذلك أن أجمعَها كلّها والآثار الواقعة فيه معها على حدة، وأن أعزو

(١) إرشاد الفقيه (٢١/١).

(٢) إرشاد الفقيه (٢٩/١).

ما يُمكن عزوه منها إلى الكتب السِّتَّة: البُخاري، ومسلم، وأبي داود، والتِّرمذي، والنَّسائي، وابن ماجه، أو إلى بعضها، أو إلى غيرها إن لم يكن في شيءٍ منها إن شاء الله تعالى، فما كان في البُخاري ومسلم معًا، أو في أحدهما اكتفيتُ بعزوه إليهما أو إلى أحدهما؛ وإن كان مع ذلك في كتب السُّنن، وإن لم يكن فيهما ولا في أحدهما وهو في السُّنن الأربعة قلتُ: رواه الأربعة، وإلَّا بيَّنتُ مَن رواه منهم، وما لم يكن في شيءٍ من الكتب السِّتَّة المذكورة، ذكرتُ مَن رواه من غيرهم، وقد أذكر سند الحديث؛ ليعرف حال صحَّته مِن سَقَمِه)[١].

مثاله: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في حديثه الطَّويل: "أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لمَّا دنا مِن الصَّفَا قرأ: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ ﴾ البقرة: ١٥٨ **"أبدأ بما بدأ الله به"**، رواه مسلم، وهذا لفظه، والنَّسائي ولفظه: "**ابدؤوا بما بدأ الله به**"(٢).

١٧. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج لابن الملقن (ت٨٠٤هـ)

قال ابن الملقن: (فهذا مُخْتَصَر في أحاديث الأحكام ذو إتقانٍ وإحكامٍ عديمِ المثالِ، لم ينسج مثله على منوال، شرطي أن لا أذكر فيه إلَّا حديثًا صحيحًا أو حسنًا دون الضَّعيف، وربُّما ذكرتُ شيئًا منه لشِّدة الحاجة إليه مُنَبِّهًا على ضَعْفه، مُشيرًا بقولي: متَّفق عليه لما رواه البُخاري ومسلم في صحيحهما، وبقولي: رواه الأربعة لما رواه أبو داود والتِّرمذي، والنَّسائي، وابن ماجه في سننهم، وبقولي: رواه الثَّلاثة لهم خلا ابن ماجه، وما عدا ذلك أُوَضِّح مَن رواه كالشَّافعي وأحمد...)[٣].

---

(١) تحفة الطالب (ص٨٠-٨١).

(٢)تحفة الطالب (ص٨٥).

(٣) تحفة المحتاج (١/١٢٩-١٣٠).

مثالـه: حديث عمران بن حُصَين رضي الله عنه في قصَّة مزادة المشركة أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم أعطى للَّذي أصابَتْه الجنابة إناء من ذلك، فقال: **اذهب فأفرغه عليك.** مُتَّفق عليه[1].

١٨. البدر المنير لابن الملقن (ت٨٠٤هـ)

وقال ابن الملقن في البدر المنير: (فإن كان الحديث أو الأثر في صحيحي الإمامين: أبي عبد الله محمَّد بن إسماعيل البُخاري وأبي الحُسين مسلم بن الحَجَّاج القُشَيري، أو أحدهما اكتفيتُ بعزوه إليهما أو إليه، ولا أُعَرِّج على مَن رواه غيرهما مِن باقي أصحاب الكتب السِّتَّة والمسانيد والصِّحاح؛ لأنه لا فائدة في الإطالة بذلك، وإن كان الحافظ مجد الدِّين عبد السلام ابن تيميَّة اعتمد ذلك في أحكامه، لأنَّ الغرض الاختصار، وذلك عندي -بحمد الله- مِن أيسر شيءٍ، اللَّهم إلَّا أن يكون في الحديث زيادة عند غيرهما، والحاجةُ داعية إلى ذلك فأشفعه بالعزو إليهم، وإن لم يكن الحديث في واحدٍ مِن الصَّحيحين عزوته إلى مَن أخرجه مِن الأئمَّة: كمالك في «موطئه»...)[2].

مثالـه: حديث (أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دخل البيت ودعا في نواحيه، ثمَّ خرج وركع ركعتين في قِبَل الكعبة، وقال: هذه القبلة)، قال: هذا الحديث مُتَّفق على صِحَّته، أودعاه في «صحيحيهما» من حديث أُسامة بن زيد رضي الله عنه، فاكتفى بإخراج الشَّيخين له في صحيحيهما[3].

---

(١) تحفة المحتاج (١/١٣٨).

(٢) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (١/٢٨٢-٢٨٣).

(٣) البدر المنير (٣/٤٢٧).

١٩. تخريج أحاديث الإحياء المُسَمَّى: "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار" للحافظ العراقي (ت٨٠٦هـ)

قال العراقي: (فإن كان الحديث في الصَّحيحين أو أحدهما اكتفيتُ بعزوه إليه؛ وإلَّا عزوته إلى مَن خرَّجه مِن بقيَّة السِّتَّة، وحيثُ كان في أحد السِّتَّة لم أعزه إلى غيرها إلَّا لغَرَضٍ صحيحٍ بأن يكون في كتاب التزم مُخرجه الصِّحَّة أو يكون أقرب إلى لفظه في الإحياء....، وحيثُ عزوتُ الحديث لمَن خرَّجه مِن الأئمَّة؛ فلا أريد ذلك اللَّفظ بعينه، بل قد يكون بلفظه، وقد يكون بمعناه، أو باختلاف، على قاعدة المستخرجات)[١].

مثاله: حديث «مَن يرد الله به خيرا يُفَقِّهه في الدِّين ويلهمه رشده». مُتَّفق عليه من حديث مُعاوية دون قوله «**ويُلْهِمُه رُشْدَه**»، وهذه الزِّيادة عند الطَّبراني في الكبير[٢].

٢٠. بلوغ المرام لابن حجر (ت٨٥٢هـ)

قال ابن حَجَر: (فهذا مُخْتَصَر يشمل على أصول الأدلَّة الحديثيَّة للأحكام، حرَّرْتُه تحريرًا بالغًا ليصير مَن يحفظه مِن بين أقرانه نابغًا، ويستعين به الطَّالب المبتدئ، ولا يستغني عنه الرَّاغب المنتهي، وقد بيَّنتُ عقب كلّ حديثٍ مَن أخرجه مِن الأئمَّة لإرادة نُصح الأمَّة، فالمراد بالسَّبعة: أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذي، والنَّسائي، وابن ماجه، وبالسِّتَّة: مَن عدا أحمد، وبالخمسة: مَن عدا البخاري ومسلم، وقد أقول: الأربعة، وأحمد، وبالأربعة: مَن عدا الثَّلاثة الأُوَل، وبالثَّلاثة: مَن عداهم وعدا الأخير، وبالمتفق: البخاري ومسلم، وقد لا أذكر معهما، وما عدا ذلك

(١) تخريج أحاديث الإحياء (ص٧).

(٢) المغني عن حمل الأسفار (ص١٢).

فهو مبين)[1].

مثاله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّه صلى الله عليه وسلم: «**لا يَغْتَسِلُ أحدُكُم في الماء الدَّائم وهو جُنُبٌ**»، أخرَجه مسلم، وللبُخاريِّ: «**لا يَبُولَنَّ أحدُكُم في الماءِ الدَّائم الذي لا يَجْرِي ثُمَّ يغتسلُ فيه**»، ولمسلمٍ: «**منه**»، ولأبي داود: «**ولا يغتسلُ فيه من الجنابة**»[2].

٢١. جمع الجوامع المعروف بـ «الجامع الكبير» للسُّيوطي (ت٩١١هـ)

وقال السُّيوطي: (هذا كتابٌ شريفٌ حافلٌ، ولُبابٌ منيفٌ رافلٌ، بجمع الأحاديث الشَّريفة النَّبوية كافل، قصدتُ فيه إلى استيعاب الأحاديث النَّبوية، وأرصدتُّه مفتاحًا لأبواب المسانيد العلية، وقسمته قسمين:

الأوَّل: أسوق فيه لفظ المصطفى بنَصِّه، وأطوق كلّ خاتمٍ منه بفَصِّه، وأتبع متن الحديث بذكر مَن خرَّجه مِن الأئمَّة أصحاب الكتب المُعتبرة، ومَن رواه مِن الصَّحابة رضوان الله عليهم واحد إلى عشرة أو أكثر من عشرة، سالكًا طريقة يعرف منها صحَّة الحديث وحُسنه وضَعْفه، مرَّتبًا ترتيب اللُّغة على حروف المُعجم، مراعيًا أوَّل الكلمة فما بعده، ورمزتُ للبخاري: (خ)، ولمسلمٍ: (م)، ولابن حِبَّان: (حب)، وللحاكم في المُستدرك: (ك)، وللضِّياء المقدسي في المُختارة: (ض)، وجميع ما في هذه الخمسة صحيح فالعزو إليها معلم بالصِّحَّة، سوى ما في المستدرك مِن المتعقب فأُنَبِّه عليه، وكذا ما في موطأ مالك، وصحيح ابن خُزَيمة، وأبي عوانه، وابن السَّكن، والمُنتقى، وابن الجارود، والمُستخرجات، فالعزو إليها مُعلم بالصِّحَّة أيضًا)[3].

---

(١) بلوغ المرام (ص٣).

(٢) بلوغ المرام (ص٧).

(٣) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (١/٤٣-٤٤).

مثاله: حديث: «**أحبُّ الأعمال إلى الله تعالى: الصَّلاةُ لوَقْتِها، ثمَّ برُّ الوالدين، ثمَّ الجهادُ في سبيل الله**". خ، حم، م، د، ق، حب، عن ابن مسعود»[١].

٢٢. فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار للحسن بن أحمد الرباعي الصنعاني (ت١٢٧٦هـ)

قال الحسن بن أحمد الرّباعي الصَّنعاني: (ثمَّ إني أتبعتُ هذا الكتاب كتاب الجامع، اشتمل على عدّة أبواب مهمَّة لا يستغنى عنها، وقد أكرِّر الحديث الواحد في مواضع من هذا الكتاب لما فيه مِن الأحكام المتعدّدة، واقتديتُ بأصل هذا الكتاب[٢] في جعل العَلَامة لمَا رواه البُخاري ومسلم: أخرجاه، ولمَا رواه أحمد وأصحاب السنن: رواه الخمسة، ولهم جميعًا: رواه الجماعة، ولأحمد والبخاري ومسلم: متفق عليه، وما سوى ذلك أذكر مَن أخرجه باسمه)[٣].

مثالُه فيما اكتفى فيه بالصَّحيحين: حديث رافع بن خَديج قال: «كنَّا أكثر الأنصار حَقْلًا، فكنَّا نُكْرِي الأرض على أنَّ لنا هذه ولهم هذه، فربُّما أخرجتْ هذه، ولم تُخرج هذه، فنهانا عن ذلك، وأمَّا الوَرِق فلم ينهنا» أخرجاه[٤].

ومثال آخر في ذكره أحمد مع البخاري: وعن عمر: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم عاملَ يهود خيبر على أن نخرجهم متى شئنا» رواه أحمد والبخاري بمعناه[٥].

---

(١) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (١/١٦٥).

(٢) هو المنتقى لأبي البركات ابن تيمة كما ذكر في المقدمة.

(٣) فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار (١/٧-٨١).

(٤) فتح الغفار (٣/١٢٦٨).

(٥) فتح الغفار (٣/١٢٦٧).

الخاتمة

الحمد لله على الختام، والشُّكر له على ما منَّ به من إتمام هذا البحث وإنجازه، فهو أهل الشُّكر سبحانه، ومِن خلال الرِّحلة الماتعة في ميدان هذه الدِّراسة، توصَّلتُ إلى نتائج علميَّة مهمَّة، ألخص أبرزها في النُّقاط الآتية:

أوَّلًا: أهمِّية التَّخريج، والفرق بينه وبين مجرَّد العزو، ممَّا يبيِّن أهمَّية الأسانيد ودراستها.

ثانيًا: أنَّ منهج الأئمَّة في إخراج أحاديث الصَّحيحين على قسمين:

-إمَّا الاكتفاء بما فيهما دون مُجاوزتهما إلى غيرهما، ويمثل ذلك عددًا من الكتب؛ وذلك لما فيهما من الصِّحَّة المجمع عليها، والتَّلقي بالقبول من أهل العلم.

-أو الجمع بينها وبين غيرها؛ فيخرجون الأحاديث منها ومِن غيرها طلبًا للتَّوسع والاستيعاب.

ثالثًا: أنَّ العلماء لا يجاوزون الأحاديث التي في الصَّحيحين إلى غيرها إلَّا لفائدة إسنادية أو متنية، أو إسنادية متنية؛ كأن توجد زيادة عليهما عند غيرهما، أو يراعى الأقدمية في العزو فيذكر غيرهما معهما، فلذا لم يكن مِن منهجهم إذا أخرجوا الحديث مِن الصَّحيحين أن يحكموا عليه بعد ذلك، أو يبرزوا إسناده إلَّا على نحو ما تقدَّم من بيان الفائدة.

رابعًا: أن لهم في العزو إليهما عبارات متنوعة، منها: قولهم: (متفق عليه)، وقولهم: (أخرجاه)، وقولهم إذا أخرجوه مع غيرهما: (رواه الجماعة)، وغير ذلك.

خامسًا: أن المنهج الصَّحيح في إخراج أحاديث الصَّحيحين في عصرنا الحاضر هو الموافق لما سار عليه الأئمَّة، فلا يتعرَّض لها بالطَّعن والتَّعليل، بل يكتفى بالعزو إليهما؛ للإجماع على صحَّة ما فيهما.

وفي الأخير أوصي بالاهتمام بدراسة مناهج الأئمَّة في علم الحديث عامَّة، وفي التَّخريج والحكم على الحديث خاصَّة؛ خصوصًا ما لم تتم دراسته مِن ذلك، فالتَّخريج فنّ واسع، وللعلماء فيه جهود كبيرة جبَّارة تُغني عن الإحداث فيه.

فهرس المصادر والمراجع

- الأحكام الشرعية الصغرى، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي، الأندلسي، الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت٥٨١هـ)، تحقيق: أم محمد بنت أحمد الهليس، أشرف عليه وراجعه وقدم له: خالد بن علي بن محمد العنبري، مكتبة ابن تيمية، القاهرة–مصر، مكتبة العلم، جدة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٣هـ–١٩٩٣م.
- الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت٥٨١هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض–المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ–١٩٩٥م.
- الأذكار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
- الأربعون النووية، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، عُني به: قصي محمد نورس الحلاق، أنور بن أبي بكر الشيخي، دار المنهاج للنشر والتوزيع، لبنان – بيروت، ط١، ١٤٣٠هـ–٢٠٠٩م.
- الأسامي والكنى، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، مكتبة دار الأقصى–الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ–١٩٨٥م.
- الإلمام بأحاديث الأحكام (ومعه حاشية شمس الدين ابن عبد الهادي)، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القُشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، تحقيق: محمد خلوف العبد الله، دار النوادر، سوريا، ط، ١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م.

- البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت٩١١هـ)، تحقيق ودراسة: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية، المملكة العربية السعودية.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، أبو حفص عمر بن علي بن أحمد بن الملقن الشافعي المصري (ت٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع –الرياض–السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م.
- تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ–٢٠٠٢م.
- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ–١٩٩٥م.
- التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٣هـ.
- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، دار ابن حزم، ط٢، ١٤١٦هـ–١٩٩٦م.
- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي)، ابن الملقن أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء – مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٦هـ.

- التخريج لصحيح الحديث، أحمد بن محمد بن أحمد المعروف بالعتيقي (ت٤٤١هـ)، تحقيق: أبو عبدالباري رضا بوشامة الجزائري، دار بن حزم للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، زكي الدين أبو محمد عبدالعظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري (ت٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية-بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط-التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني -مطبعة الملاح- مكتبة دار البيان، ط١.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه -صحيح البخاري-، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
- جمع الجوامع المعروف بـ «الجامع الكبير»، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج -عبد الحميد محمد ندا- حسن عيسى عبد الظاهر، الأزهر الشريف، القاهرة -جمهورية مصر العربية، ط٢، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- رياض الصالحين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تعليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت.
- السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، ضياء الدين أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت٦٤٣هـ)، تحقيق:حسين بن عكاشة، دار ماجد عسيري، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- عمدة الأحكام الكبرى، تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي (ت٦٠٠هـ)، تحقيق: الدكتور: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- عمدة الأحكام من كلام خير الأنام ﷺ، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي الحنبلي (ت٦٠٠هـ)، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق - بيروت، مؤسسة قرطبة، مدينة الأندلس، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- فتح الباب في الكنى والألقاب، محمد بن إسحاق بن محمد بن مَنْدَه العبدي (ت٣٩٥هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر-السعودية-الرياض، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي (ت٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح، محمد بن إبراهيم بن إسحاق السلمي المناوي، ثم القاهري، الشافعيّ (ت٨٠٣هـ)، دراسة وتحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، تقديم: الشيخ صالح بن محمد اللحيدان، الدار العربية للموسوعات، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى (ت٧١١هـ)، دار صادر–بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
- المحرر في الحديث، محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت٧٤٤هـ)، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي، دار المعرفة، لبنان، بيروت، ط٣، ١٤٢١هـ–٢٠٠٠م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي–بيروت.
- مصابيح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الشافعي (ت٥١٦هـ)، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت–لبنان، ١٤٠٧هـ–١٩٨٧م.

- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، عبدالرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (ت٨٠٦هـ)، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- المنتقى في الأحكام الشرعية من كلام خير البرية، أبو البركات عبد السلام بن عبدالله بن تيمية الحراني (ت٦٥٢هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٩هـ.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

References:

- ala7kam alshr3ya alsghry ،3bd al78 bn 3bd alr7mn bn 3bd allh alazdy ،alandlsy ،alashbyly ،alm3rof babn al5ra6 (t581h) ،t78y8: am m7md bnt a7md alhlys ، ashrf 3lyhwrag3hw8dm lh: 5ald bn 3ly bn m7md al3nbry ،mktba abn tymya ،al8ahra-msr ،mktba al3lm ، gda ،almmlka al3rbya als3odya ،61 ،1413h**1993-**m.
- ala7kam alos6y mn 7dyth alnby **3** ،ﷺbd al78 bn 3bd alr7mn bn 3bd allh alazdy ،alandlsy alashbyly ،alm3rof babn al5ra6 (t581h) ،t78y8: 7mdy alslfy ،sb7y alsamra2y ،mktba alrshd llnshrwaltozy3 ،alryad-almmlka al3rbya als3odya ،1416h**1995-**m.
- alazkar ،abo zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy (t676h) ،t78y8: 3bdal8adr alarn2o6 ،dar alfkr ll6ba3awalnshrwaltozy3 ،byrot – lbnan ،1414h **-** **1994**m.
- alarb3on alnooya ،abo zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy (t676h**3**) ،ny bh: 8sy m7md nors al7la8 ،anor bn aby bkr alshy5y ،dar almnhag llnshrwaltozy3 ،lbnan – byrot ،61 ،1430h**2009 -**m.
- alasamywalkny ،abo 3bd allh a7md bn m7md bn 7nbl alshybany (t241h) ،t78y8: 3bd allh bn yosf algdy3 ، mktba dar ala8sy-alkoyt ،61 ،1406h**1985-**m.
- al elmam ba7adyth ala7kam (om3h 7ashya shms aldyn abn 3bd alhady) ،abo alft7 m7md bn 3ly bnwhb al8shyry ،alm3rof babn d8y8 al3yd (t702h) ،t78y8: m7md 5lof al3bd allh ،dar alnoadr ،sorya ،6 ،1434h **-** **2013**m.
- alb7r alzy z5r fy shr7 alfya alathr ،glal aldyn abo alfdl 3bd alr7mn bn aby bkr alsyo6y(t911h) ،t78y8wdrasa: anys bn a7md bn 6ahr alandonosy ،mktba alghrba2

alathrya ،almmlka al3rbya als3odya.
- albdr almnyr fy t5ryg ala7adythwalathar aloa83a fy alshr7 alkbyr ،abo 7fs 3mr bn 3ly bn a7md bn alml8n alshaf3y almsry (t804h) ،t78y8: ms6fy abo alghy6w3bd allh bn slymanwyasr bn kmal ،dar alhgra llnshrwaltozy3 -alryad-als3odya ،61 ،1425h**2004-**m.
- tary5 bghdad ،abo bkr a7md bn 3ly bn thabt albghdady (t463h) ،t78y8: aldktor bshar 3oad m3rof ،dar alghrb al eslamy ،byrot ،61 ،1422h**2002-**m.
- tary5 dmsh8 ،abo al8asm 3ly bn al7sn bn hba allh alm3rof babn 3sakr (t571h) ،t78y8: 3mro bn ghrama al3mroy ،dar alfkr ll6ba3awalnshrwaltozy3 ،1415h**-1995**m.
- altasyl lasol alt5rygw8oa3d algr7walt3dyl ،bkr bn 3bd allh abo zyd ،dar al3asma ،llnshrwaltozy3 ،alryad ، almmlka al3rbya als3odya ،61 ،1413h.
- t7fa al6alb bm3rfa a7adyth m5tsr abn al7agb ،abo alfda2 esma3yl bn 3mr bn kthyr al8rshy albsry aldmsh8y (t774h) ،dar abn 7zm ،62 ،1416h**1996-**m.
- t7fa alm7tag ely adla almnhag (3ly trtyb almnhag llnooy) ،abn alml8n abo 7fs 3mr bn 3ly bn a7md alshaf3y almsry (t804h) ،t78y8: 3bd allh bn s3af all7yany ،dar 7ra2 - mka almkrma ،61 ،1406h.
- alt5ryg ls7y7 al7dyth ،a7md bn m7md bn a7md alm3rof bal3ty8y (t441h) ،t78y8: abo 3bdalbary rda boshama algza2ry ،dar bn 7zm llnshrwaltozy3 ،alryad ، 61 ،1420h**1999 -**m.
- altrghybwaltrhyb mn al7dyth alshryf ،zky aldyn abo m7md 3bdal3zym bn 3bd al8oy bn 3bd allh almnzry (t656h) ،t78y8: ebrahym shms aldyn ،dar alktb al3lmya-byrot ،61 ،1417h.
- gam3 alasol fy a7adyth alrsol ،abo als3adat almbark bn

m7md bn m7md alshybany algzry abn alathyr (t606h.) ، t78y8: 3bd al8adr alarn2o6-alttma t78y8 bshyr 3yon ، mktba al7loany -m6b3a almla7- mktba dar albyan ،61.

- algam3 almsnd als7y7 alm5tsr mn amor rsol allh ﷺwsnnhwayamh -s7y7 alb5ary- ،m7md bn esma3yl abo 3bd allh alb5ary alg3fy ،t78y8: m7md zhyr bn nasr alnasr ،dar 6o8 alngaa (msora 3n alsl6anya b edafa tr8ym m7md f2ad 3bd alba8y) ،61 ،1422h..
- gm3 algoam3 alm3rof b- «algam3 alkbyr» ،glal aldyn alsyo6y (911h-) ،t78y8: m5tar ebrahym alha2g -3bd al7myd m7md nda- 7sn 3ysy 3bd alzahr ،alazhr alshryf ،al8ahra -gmhorya msr al3rbya ،62 ،1426h-- **2005**m.
- 5lasa ala7kam fy mhmat alsnnw8oa3d al eslam ،abo zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy (t676h-) ،t78y8: 7syn esma3yl algml ،m2ssa alrsala ،lbnan ،byrot ،61 ، 1418h**1997-**.m.
- ryad alsal7yn ،abo zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy (t676h.) ،t3ly8wt78y8: aldktor mahr yasyn alf7l، dar abn kthyr ll6ba3awalnshrwaltozy3 ،dmsh8 ،byrot ، 61 ،1428h**2007-**.m.
- snn aby daod ،abo daod slyman bn alash3th alazdy alsgstany (t275h-) ،t78y8: m7md m7yy aldyn 3bd al7myd ،almktba al3srya ،syda-byrot.
- alsnnwala7kam 3n alms6fy 3lyh afdl alslaawalslam ، dya2 aldyn abo 3bdallh m7md bn 3bd aloa7d alm8dsy (t643h-) ،t78y8:7syn bn 3kasha ،dar magd 3syry ، almmlka al3rbya als3odya ،61 ،1425h**2004-**.m.
- syr a3lam alnbla2 ،m7md bn a7md bn 3thman bn 8ayْmaz alzhby (t748h-) ،t78y8: mgmo3a mn alm788yn b eshraf alshy5: sh3yb alarna2o6 ،m2ssa alrsala ،63 ،

1405h**1985/**.m.

- 3mda ala7kam alkbry ،t8y aldyn abo m7md 3bd alghny bn 3bd aloa7d alm8dsy algma3yly aldmsh8y al7nbly (t600h.) ،t78y8: aldktor: smyr bn amyn alzhyry ،mktba alm3arf llnshrwaltozy3 ،alryad -almmlka al3rbya als3odya ،61 ،1430h**2009-**.m.
- 3mda ala7kam mn klam 5yr alanam **3** ،ﷺbd alghny bn 3bd aloa7d bn 3ly alm8dsy al7nbly (t600h.) ، drasawt78y8: m7mod alarna2o6 ،mrag3awt8dym: 3bd al8adr alarna2o6 ،dar alth8afa al3rbya ،dmsh8 - byrot ، m2ssa 8r6ba ،mdyna alandls ،62 ،1408h**1988-**.m.
- ft7 albab fy alknywalal8ab ،m7md bn es7a8 bn m7md bn mn̓d̓h al3bdy (t395h.) ،t78y8: abo 8tyba nzr m7md alfaryaby ،mktba alkothr-als3odya-alryad ،61 ،1417h-. **1996**m.
- ft7 almghyth bshr7 alfya al7dyth ll3ra8y ،shms aldyn abo al5yr m7md bn 3bdalr7mn bn m7md als5aoy (t902h.) ،t78y8: 3ly 7syn 3ly ،mktba alsna – msr ،61 ، 1424h**2003** / .m.
- kshf almnahgwaltna8y7 fy t5ryg a7adyth almsaby7 ، m7md bn ebrahym bn es7a8 alslmy almnaoy ،thm al8ahry ،alshaf3y̓ (t803h..) ،drasawt78y8: d. m7md es7a8 m7md ebrahym ،t8dym: alshy5 sal7 bn m7md all7ydan ،aldar al3rbya llmoso3at ،byrot – lbnan ،61 ، 1425h**2004 –** .m.
- lsan al3rb ،m7md bn mkrm bn 3ly ،abo alfdl ،gmal aldyn abn mnzor alansary alroyf3y (t711h.) ،dar sadr-byrot ،63 ،1414h..
- alm7rr fy al7dyth ،m7md bn a7md bn 3bd alhady al7nbly (t744h.) ،t78y8: d. yosf 3bd alr7mn almr3shly ، m7md slym ebrahym smara ،gmal 7mdy alzhby ،dar

alm3rfa ،lbnan ،byrot ،63 ،1421h**2000-**.m.

- almsnd als7y7 alm5tsr bn8l al3dl 3n al3dl ely rsol allh ﷺ، mslm bn al7gag abo al7sn al8shyry alnysabory (t261h-) ،t78y8: m7md f2ad 3bdalba8y ،dar e7ya2 altrath al3rby-byrot.
- msaby7 alsna ،m7yy alsna ،abo m7md al7syn bn ms3od bn m7md albghoy alshaf3y (t516h-) ،t78y8: aldktor yosf 3bd alr7mn almr3shly ،m7md slym ebrahym smara ،gmal 7mdy alzhby ،dar alm3rfa ll6ba3awalnshrwaltozy3 ،byrot-lbnan ،1407h**1987-**.m.
- m3gm m8ayys allgha ،abo al7syn a7md bn fars bn zkrya2 al8zoyny alrazy (t395h-) ،t78y8: 3bd alslam m7md haron ،dar alfkr ،1399h**1979-**.m.
- almghny 3n 7ml alasfar fy alasfar fy t5ryg ma fy al e7ya2 mn ala5bar ،3bdalr7ym bn al7syn bn 3bd alr7mn al3ra8y (t806h.) ،dar abn 7zm ،byrot-lbnan ،61 ،1426h-. **2005**m.
- almnt8y fy ala7kam alshr3ya mn klam 5yr albrya ،abo albrkat 3bd alslam bn 3bdallh bn tymya al7rany (t652h-) ،t78y8: 6ar8 bn 3od allh ،dar abn algozy ،61 ، 1429h..
- alnkt 3la ktab abn alsla7 ،abo alfdl a7md bn 3ly bn 7gr al3s8lany (t852h.) ،t78y8: rby3 bn hady 3myr almd5ly ، 3mada alb7th al3lmy balgam3a al eslamya ،almdyna almnora ،almmlka al3rbya als3odya ،61 ،1404h**1984/**.m.